

Distr.: General
7 March 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة عشرة

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بما

التقرير المرحلي للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، توماس أوخيا كوينتانا*

موجز

كان لموجة الإصلاحات الأخيرة أثرها الإيجابي في حالة حقوق الإنسان في ميانمار. وستكون الانتخابات الفرعية القادمة في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ اختباراً حقيقياً لمدى تقدم الحكومة في عملية الإصلاح. غير أن هناك خطر التراجع عن التقدم الذي تحقّق حتى الآن. وفي هذه اللحظة الحاسمة من تاريخ البلد، ينبغي أن تعالج الشواغل والتحديات المتبقية المتعلقة بحقوق الإنسان، وينبغي اتخاذ تدابير بشأن العدالة والمساءلة، فضلاً عن تدابير لضمان الحصول على الحقيقة.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٦-١	أولاً - مقدمة
٤	٢١-٧	ثانياً - تقييم التحول إلى الديمقراطية
٨	٥٨-٢٢	ثالثاً - حالة حقوق الإنسان
٨	٣٠-٢٣	ألف - سجناء الضمير
١٠	٣٧-٣١	باء - ظروف احتجاز السجناء ومعاملتهم
١٢	٤٥-٣٨	جيم - مسائل أخرى متعلقة بالحقوق المدنية والسياسية
١٤	٥٧-٤٦	دال - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٧	٥٨	هاء - المجتمع المدني
١٨	٧٢-٥٩	رابعاً - حالة الأقليات الإثنية
٢١	٧٦-٧٣	خامساً - الحقيقة والعدالة والمساءلة
٢٢	٨٣-٧٧	سادساً - التعاون الدولي
٢٤	٨٦-٨٤	سابعاً - الاستنتاجات
٢٤	٩٤-٨٧	ثامناً - التوصيات

أولاً - مقدمة

١ - قرر مجلس حقوق الإنسان مؤخراً، في قراره ٢٤/١٦، تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار المنشأة عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٨/١٩٩٢. ويُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار المجلس ٢٤/١٦ وقرار الجمعية العامة ٢٤١/٦٥، ويغطي التطورات في مجال حقوق الإنسان في ميانمار منذ تقرير المقرر الخاص المقدم إلى المجلس (A/HRC/16/59) وإلى الجمعية (66/365).

٢ - وعقد برلمان ميانمار أثناء الفترة قيد الاستعراض دورته العادية الثالثة وتقرر إجراء انتخابات فرعية في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ وأُفرج عن سجناء الضمير بعد صدور عدة قرارات عفو واكتسبت الإصلاحات السياسية والتشريعية زخماً ووُقِّع على اتفاقات مع المجموعات الإثنية المسلحة وبدأت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان عملها. وانضمت الحكومة أيضاً إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

٣ - وقام المقرر الخاص ببعثته الخامسة إلى ميانمار من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٥ شباط/فبراير ٢٠١٢ والتقى وزير الداخلية ووزير الدفاع ووزير شؤون الحدود والمدعي العام وكبير قضاة المحكمة العليا ولجنة الاتحاد المعنية بالانتخابات ونائب وزير الخارجية ونائب وزير الإعلام ونائب وزير التعليم ونائب وزير العمل ورئيس مجلس النواب وعدداً من أعضاء المجلس، فضلاً عن مختلف مجموعات صنع السلام، بمن في ذلك وزير النقل بالسكك الحديدية وغيره من المسؤولين. وبالإضافة إلى ذلك، التقى داو أونغ سان سو كي وأعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وثلاثة من سجناء الضمير في سجن إنسين وعدداً من سجناء الضمير الذين أُفرج عنهم وممثلي منظمات المجتمع المدني والأطراف الإثنية وفريق الأمم المتحدة القطري والمجتمع الدبلوماسي. كما سافر المقرر الخاص إلى ولايتي كاين ومون والتقى كبير الوزراء في كليهما وممثلي حكومتي الولايتين، فضلاً عن الأطراف الإثنية في برلاني الولايتين.

٤ - ويعرب المقرر الخاص عن شكره لحكومة ميانمار على دعوتها وتعاونها الذي أبدته أثناء زيارته. وقد عمل المقرر الخاص أيضاً مع الحكومة من خلال اجتماعات مع سفيرها في جنيف ونيويورك.

٥ - كما أرسل المقرر الخاص عدة رسالات فردية ومشاركة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. وتتضمن رسالة بشأن اتخاذ إجراء عاجل وجهها بالاشتراك مع المقررين المعنيين بالتعذيب وبحرية الرأي والتعبير تتعلق بإضراب سبع سجينات سياسيات عن الطعام في سجن إنسين في ١ حزيران/يونيه ٢٠١١؛ ورسالة إلى الحكومة، مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، يطلب فيها آخر ما استجدّ في حالة سجناء الضمير المشار إليهم في التقارير السابقة للمقرر الخاص؛ ورسالة بشأن اتخاذ إجراء عاجل، مؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١، وجهت بالاشتراك

مع الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي والمقررين الخاصين المعنيين بحرية الرأي والتعبير والمدافعين عن حقوق الإنسان وبالتعذيب والعنف ضد النساء بشأن حالة هنن ماي أونغ التي تقضي عقوبة سجن مدتها ١١ سنة في سجن مونيوا؛ ورسالة ادعاء، مؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بالاشتراك مع المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد والخبير المستقل المعني بقضايا الأقليات فيما يتعلق بمحاولة تدمير مقبرة للمسلمين عمرها ١٥٠ سنة؛ ورسالة مشتركة بشأن اتخاذ إجراء عاجل، مؤرخة ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، تتعلق بظروف احتجاز أشين غامبيرا (انظر أيضاً الفقرة ٢٧ أدناه).

٦- ويود المقرر الخاص أن يعرب عن شكره لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وخاصة في المقر الرئيسي وبانكوك ونيويورك على مساعدته في أداء ولايته.

ثانياً - تقييم التحول إلى الديمقراطية

٧- اضطلعت الحكومة الجديدة منذ تشكيلها في ١ نيسان/أبريل ٢٠١١ بإصلاحات نتج عنها اعتماد سياسات وتشريعات جديدة وإنشاء مؤسسات وهيئات وطنية جديدة.

٨- ويشعر المقرر الخاص بالتشجيع لكون الهيئة التشريعية الوطنية لا تزال تمارس صلاحياتها في إطار الدستور. ونوقشت مسائل مهمة ذات صلة بحقوق الإنسان أثناء دوريتها العاديتين الأولى والثانية. ونوقشت الميزانية الوطنية لأول مرة أثناء دورتها الثالثة. وتشتمل الإصلاحات التشريعية الكبيرة التي أجراها البرلمان على اعتماد قانون منظمات العمل وقانون التظاهر والتجمع السلميين، فضلاً عن تعديل قانون تسجيل الأحزاب السياسية.

٩- ويشعر المقرر الخاص أيضاً بالتشجيع إزاء إعداد قوانين جديدة في الوقت الحالي، منها قانون منقح بشأن السجون وقانون وسائط الإعلام وقانون الأمن الاجتماعي، ضمن غيرها من القوانين. غير أن المقرر الخاص يعرب عن قلقه إزاء بعض أحكام هذه القوانين الجديدة (انظر الفقرات ٢٢-٥٨ أدناه)، فضلاً عن عدم استشارة أصحاب المصلحة المعنيين بصورة مناسبة، بما في ذلك المجتمع المدني. كما تأخر إعداد لوائح وإجراءات التنفيذ اللازمة ولا توجد قدرات مقابلة في المؤسسات لتنفيذ القوانين الجديدة.

١٠- وبالإضافة إلى ذلك، لم يُحرز تقدم بشأن استعراض وإصلاح القوانين التي أُشير في وقت سابق إلى أنها ليست في حالة امتثال كامل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، مثل قانون حماية الدولة (١٩٧٥) وقانون تكوين الجمعيات غير المشروعة (١٩٠٨) والأقسام ١٤٣ و١٤٥ و١٥٢ و٥٠٥ و٥٠٥ (ب) و٢٩٥ (ألف) من القانون الجنائي وقانون التلفزيون والفيديو (١٩٨٥) وقانون الصور المتحركة (١٩٩٦) وقانون علوم الحاسوب وتطويره (١٩٩٦) وقانون تسجيل شركات الطباعة والنشر (١٩٦٢). وطبقت هذه القوانين بصورة منهجية ضد السجناء وضد المعارضين للحكومة. وقالت الحكومة، منذ شباط/فبراير ٢٠١٠،

إنها بصدد استعراض التشريع لكي تجعل القوانين ذات الصلة متنسقة مع الدستور وظاهرياً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقدم المدعي العام مرة أخرى إلى المقرر الخاص أثناء بعثته ضمانات تفيد بأن الحكومة تأخذ خطوات جادة وتدرجياً لإصلاح هذه القوانين. ويكرر المقرر الخاص أنه ينبغي تعجيل هذه الجهود ووضع تواريخ مستهدفة واضحة ومحددة زمنياً للانتهاء من الاستعراض. وينبغي تحديد تشريع يحظى بالأولوية لإجراء استعراض عاجل، يتضمن الأحكام التي حددها المقرر الخاص من قبل.

١١- وفي حين التمسّت ميانمار مساعدة فيما يتعلق ببعض مشاريع القوانين، فلم تصمم استراتيجية شاملة للإصلاح التشريعي، مما نتج عنه عملية مخصصة وغير متنسقة إلى حد ما. ولذلك، يوصي المقرر الخاص بأن تنظر ميانمار في الدروس المستفادة من البلدان التي شهدت فترات تحول سريعة وفي ممارساتها الجيدة، بما في ذلك إنشاء لجنة معنية بإصلاح القوانين تتولى استعراض القوانين القائمة لتجعلها في حالة امتثال كامل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة.

١٢- وبصرف النظر عن الجهود المبذولة لإصلاح التشريع، فإن ميانمار تفتقر، بموجب الدستور الحالي، إلى سلطة قضائية مستقلة ونزيهة وفعالة، وهي لا تعد ضرورية لتحول ميانمار إلى الديمقراطية فحسب، بل أيضاً ضرورية لإقامة سيادة القانون وضمان ضوابط وموازن بشأن السلطات التنفيذية والتشريعية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية في ميانمار. ولاحظ المقرر الخاص، في مقابلته مع كبير القضاة والقضاة الآخرين في المحكمة العليا، الإقرار بالحدود بالتحديات والفجوات في القدرات أو التشغيل، وعدم الاستعداد على معالجة توصياته السابقة. ولذلك، فهو يناشد السلطة القضائية تنفيذ توصياته السابقة واتخاذ نهج استباقي لتطبيق القوانين بطريقة تؤمن وتضمن حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفقاً للدستور والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما يبحث المقرر الخاص التماس المساعدة التقنية من المجتمع الدولي وخاصة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمات الأخرى.

١٣- ومن الشواغل المتعلقة بتشغيل السلطة القضائية هي الحصول على محام. وأبلغ المقرر الخاص بالإلغاء التعسفي لتصاريف المحامين الذين يدافعون عن سجناء الضمير. وأبلغ المقرر الخاص بادعاءات تفيد بتعرض المحامين للترهيب والمراقبة من قبل الشرطة، فضلاً عن رفض مقابلة المحامين للعملاء وحظرهم من تقديم الحجج شفويّاً في المحاكم. كما أحيط علماً بتقارير تفيد بأن المحكمة العليا للاتحاد ألغت ترخيص تن تن أونغ، وهي إحدى عضوات الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وبأن رسالة يدعى أنها تحمل توقيعات من ٢٥ محامياً موقوفاً عن العمل أرسلت إلى الرئيس ثين سين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بيد أنه لم يتم الرد عليها حتى الآن. ويبحث المقرر الخاص الحكومة على إعادة النظر في مسألة إلغاء التراخيص هذه والسماح للمحامين بممارسة مهنتهم بحرية.

١٤- وقد أشار المقرر الخاص في وقت سابق إلى أن الانتخابات الفرعية القادمة ستكون اختباراً رئيسياً عن مدى تقدم الحكومة في عملياتها الإصلاحية. ولذلك، من الضروري أن تكون الانتخابات حرة وعادلة وشاملة وشفافة بحق. وأبلغت لجنة الاتحاد المعنية بالانتخابات المقرر الخاص بأنه يُنظر في الاستعانة بمراقبين دوليين. وأبلغ المقرر الخاص أيضاً بأن اللجنة عقدت اجتماعاً، في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١، مع ممثلي جميع الأحزاب السياسية المسجلة رسمياً لاستعراض أوجه القوة وأوجه الضعف في سير الانتخابات العامة لعام ٢٠١٠. وأشار إلى أنه تم تسليط الضوء في الاجتماع على أن أوجه الخلل في سير العملية الانتخابية ترجع إلى عدم الوعي بالقوانين والقواعد والإجراءات ذات الصلة وعدم الامتثال لها بصورة صارمة، فضلاً عن عدم خبرة المسؤولين وعامة الجمهور. ويلاحظ المقرر الخاص أن اللجنة تعتزم الاستفادة من الانتخابات والنظر في اقتراحات جميع الأحزاب السياسية وتوفير تدريب للمسؤولين الرسميين عن اللجان الانتخابية الفرعية ومراكز الاقتراع.

١٥- وفي حين أن تطورات مثل تيسير القيود المفروضة على وسائل الإعلام وتنقيح قانون تسجيل الأحزاب السياسية، الذي نتج عنه إعادة تسجيل عدة أحزاب سياسية وقرار البعض خوض الانتخابات الفرعية، يمكن أن تسمح بتنظيم انتخابات أكثر موثوقية، فإن المقرر الخاص يشعر بالقلق إزاء استمرار الادعاءات التي تفيد بوجود مخالفات في الحملات ومحاولات تقييد أنشطة الحملات. وفي هذا الصدد، يلاحظ المقرر الخاص أن لجنة الاتحاد المعنية بالانتخابات عقدت اجتماعاً مع ١٧ حزباً سياسياً من الأحزاب التي ستخوض الانتخابات في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١١ ووضعت خططاً للتصدي للمخالفات في عملية التصويت. كما عولجت الشواغل المتعلقة باستعمال نظام التصويت المسبق. وأشار إلى أن الأحزاب السياسية طلبت توفير قوائم التصويت المسبق قبل يوم الانتخابات وأبلغت بأن ممثلي البرلمان سيحصلون على القائمة بالجمان، في حين يمكن للآخرين طلب نسخ من القوائم مقابل رسم قدره ٢٠٠ كيات.

١٦- ويشدد المقرر الخاص على أن موثوقية الانتخابات لن تحدد يوم التصويت فقط، ولكن على أساس العملية بأكملها المؤدية إلى يوم الانتخابات واللاحقة له. ولذلك، من المهم أن تعالج لجنة الاتحاد المعنية بالانتخابات بصورة جادة التقارير التي تفيد بوجود مخالفات في الحملات والقيود المفروضة على الأحزاب السياسية التي تمنعها من تنفيذ أنشطة الحملات، ومشاكل مثل استعمال التصويت المسبق وإجراءات وتكاليف تقديم الشكاوى. وينبغي ضمان احترام حريات التعبير والتجمع وتكوين جمعيات.

١٧- وأنشئت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بموجب مرسوم رئاسي (الإخطار الحكومي رقم ٣٤/٢٠١١) وكلفت بتشجيع وإعمال الحقوق الأساسية للمواطنين المنصوص عليها في الدستور. وفي ٧ تشرين الأول/أكتوبر، أصدرت اللجنة إخطاراً يفيد بأنها يمكن أن تستلم شكاوى من المواطنين، على الرغم من أن المسائل التي عرضت أمام محكمة أو خضعت لإجراءات محكمة أو التي اتخذت محكمة ما قراراً بشأنها لن تقع ضمن اختصاصاتها.

١٨- وسنحت للمقرر الخاص فرصة أثناء بعثته للعمل مع أعضاء اللجنة. وأبلغ المقرر الخاص ببعض الأنشطة التي اضطلع بها، بما في ذلك زيارات السجون وزيارات الأشخاص المشردين داخلياً في ولاية كاشن واستلام شكاوى من المواطنين واستعراضها. كما أُبلغ بأن اللجنة طالبت بالإفراج عن السجناء في عدة مناسبات، بمن فيهم "سجناء الضمير". ويشعر المقرر الخاص بالتشجيع أيضاً لعلمه باحتمال زيادة الموارد المتاحة والموظفين الموجودين في اللجنة تدريجياً.

١٩- وبرغم هذه التطورات، فلا تزال هناك أسئلة عديدة تطرح حول تكوين اللجنة ودورها وتشغيلها، ولا يوجد حتى الآن ما يشير إلى أنها مستقلة تماماً وممثلة لمبادئ باريس. وفي حين عين الرئيس مفوضين يمثلون مختلف مجموعات الأقليات الإثنية، فإن الأغلبية العظمى منهم من الموظفين المدنيين الحكوميين المتقاعدين. وأبلغ عدد من الأعضاء المقرر الخاص بأنه لم يتم استشارتهم أو إبلاغهم مسبقاً بتعيينهم. وبالإضافة إلى ذلك، أُبلغ المقرر الخاص بأن السلطة القضائية تبحث حالياً مشروع النظام الداخلي للجنة وينتظر المشروع اعتماد مجلس الوزراء. ويبدو أن ذلك يشير إلى أن اللجنة ليست مستقلة تماماً عن الحكومة. وعلاوة على ذلك، يشار إلى أن هناك حاجة إلى الحصول على ترخيص رئاسي لزيارة السجون، وجررت مقابلة السجناء في حضور موظفي السجن. ولذلك، يكرر المقرر الخاص رأيه الذي يفيد بأن على اللجنة أن تكون ممثلة تماماً لمبادئ باريس من حيث الاستقلال والكفاءة. كما ينبغي أن تشرع الحكومة في وضع تدابير لتدوين إنشاء اللجنة سواء بموجب حكم دستوري أو بموجب قانون برلماني.

٢٠- كما أن هناك حاجة واضحة إلى تعزيز القدرات التقنية والموضوعية للمفوضين والموظفين المعيّنين بمسائل حقوق الإنسان. ويأمل المقرر الخاص في أن يتم التماس التدريب والمساعدة من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمجتمع الدولي في أقرب فرصة ممكنة.

٢١- ومن المسائل المهمة أيضاً للتحويل الديمقراطي هي الحاجة إلى وضع رقابة مدنية كاملة على الشؤون العسكرية. وفي حين حدثت تطورات إيجابية، مثل التغييرات في قيادة الجيش وإلغاء اللجان السياسية التي لديها سلطات فوق وزارية، فإن المقرر الخاص يلاحظ دور الجيش في الهيئة التشريعية (الأشخاص الذين يعينهم الجيش يشغلون ٢٥ في المائة من جميع المقاعد)، والقائد الأعلى الجديد الذي يدير جميع الشؤون المتعلقة بالقوات المسلحة ويحكم بشأنها والذي يجب أن يستشير الرئيس بشأن التعيينات الرئيسية. وبالإضافة إلى ذلك، ينص الدستور على إنشاء محاكم عسكرية دائمة مستقلة عن إشراف الآلية القضائية المدنية التي يتمتع قائد الجيش بصلاحيات نقض أحكامها. وفي ضوء استمرار البلاغات عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أعضاء الجيش، فإن التحقيقات وملاحقة الجناة لا تزال من الأولويات. وأشار وزير الدفاع أثناء البعثة إلى أنه تم اتخاذ إجراءات ضد ضباط بالجيش بسبب مزاعم بارتكابهم لجرائم جنائية وغيرها من الجرائم، على الرغم من عدم تقديم المزيد

من التفاصيل. وفي حين يرحب المقرر الخاص بمثل هذا الإجراء، فإنه يشجع على أن يعتمد الجيش التدابير المقترحة سابقاً، التي يمكن أن تساعد على تبيد الشواغل أعلاه. وإذا استمر الجيش في ممارسة سلطات بدون رقابة واحتلال الساحة المركزية، فإن ذلك سيضعف الحكم المدني وعملية الإصلاح الديمقراطي الشاملة.

ثالثاً - حالة حقوق الإنسان

٢٢- إن احترام حقوق الإنسان أساسي لأي تحول ديمقراطي. وقد أشار المقرر الخاص في وقت سابق إلى أن الحكومة قطعت التزامات هامة واتخذت خطوات من المحتمل أن تحسن حالة حقوق الإنسان وتعمق تحول البلد إلى الديمقراطية. وفي أعقاب بعثة المقرر الخاص، فإنه يرى حدوث تطور إيجابي بالفعل، على الرغم من أنه لا تزال هناك شواغل جارية وخطيرة بشأن حقوق الإنسان يتعين معالجتها.

ألف - سجناء الضمير

٢٣- دعا المقرر الخاص باستمرار إلى الإفراج الفوري والمنتظم عن سجناء الضمير. وصدر قرار بالعمو أربع مرات منذ إنشاء اللجنة، مما نتج عنه الإفراج عن عدد كبير من سجناء الضمير، بمن في ذلك شخصيات بارزة وأشخاص آخرون تناول المقرر الخاص قضيتهم من قبل أو زارهم في السجن.

٢٤- وأصدر الرئيس، في ١٦ أيار/مايو ٢٠١١، قرار عفو أدى إلى إبدال عقوبات الإعدام بسجن مؤبد وخفض الأحكام الصادرة ضد جميع السجناء بسنة واحدة. ونتج عن هذا التدبير الإفراج عن ١٠٠ سجين تقريباً من سجناء الضمير، بمن فيهم ٢٣ عضواً من أعضاء الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية. وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، أفرج عن ٢٠٠ شخص من سجناء الضمير، بمن فيهم ناشط حقوق العمال سو سو نواي والممثل الكوميدي زارغانار والعقيد ساو هسو تن من جيش ولاية شان فرع الشمال في عفو عام آخر منحه الرئيس. وفي ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أعلن الرئيس عن عفو آخر أدى إلى إبدال عقوبات الإعدام بسجن مؤبد وخفض الأحكام التي تزيد عن ٣٠ سنة إلى ٣٠ سنة، والأحكام بين ٢٠ و ٣٠ سنة إلى ٢٠ سنة، والأحكام التي تقل عن ٢٠ سنة بربع المدة. غير أنه لم يفرج إلا عن ٣٢ من سجناء الضمير. وفي ١٢ كانون الثاني/يناير، أصدر الرئيس قرار عفو آخر شمل ٦٥١ سجيناً. وفي حين تختلف التقديرات، فإن عدداً كبيراً من الذين أفرج عنهم كانوا من سجناء الضمير، بمن فيهم رئيس الوزراء السابق خن نيونت ورئيس رابطة قوميات شان من أجل الديمقراطية خون هيتون أوو وأعضاء من مجموعة طلاب جيل ٨٨، بمن فيهم من كو نغ ورهبان سجنوا لدورهم في مظاهرات ٢٠٠٧ وناشطون وصحفيون.

٢٥- ويلاحظ المقرر الخاص، إذ يشيد بحالات الإفراج هذه، أن بعض هذه الحالات مشروطة، بموجب القسم ٤٠١(١) من قانون الإجراءات الجنائية، مثلاً بتأدية العقوبة المتبقية إذا ارتكبت جريمة في المستقبل. ولذلك، يكرر المقرر الخاص رأيه الذي يفيد بأن يكون الإفراج عن سجناء الضمير بدون أي شروط.

٢٦- وعبر المقرر الخاص مرة أخرى، أثناء زيارته، عن اعتقاده الراسخ بأن الإفراج عن سجناء الضمير خطوة أساسية وضرورية نحو تحقيق المصالحة الوطنية وسيعود بفائدة أكبر على ميانمار في مسارها نحو الديمقراطية. كما رحب المقرر الخاص بدعوة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلى الإفراج عن السجناء واستفساراتها لدى الوزارات المعنية بشأن عدد من سجناء الضمير وطلبها بمراجعة نقل السجناء الذين لم يفرج عنهم إلى سجون يسهل على أفراد الأسرة الوصول إليها.

٢٧- والتقى المقرر الخاص أيضاً سجناء الضمير المفرج عنهم ووصلته رسالة واضحة بشأن نيتهم المشاركة بصورة بناءة في العملية السياسية والتزامهم بمواصلة التحول الديمقراطي. غير أن المقرر الخاص قلق إزاء المعلومات التي وردت إليه والتي تفيد بمراقبة أو متابعة عدد من السجناء الذين أفرج عنهم. ويلاحظ أيضاً أن الراهب أشن غامبيرا الذي سجن من قبل لدوره في مظاهرات ٢٠٠٧ وأفرج عنه تنفيذاً لقرار العفو الصادر في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ احتجز مرة أخرى في ١٠ شباط/فبراير، بيد أنه أفرج عنه في نفس اليوم. ويشار إلى أنه كان مطلوباً "للاستجواب فيما يتعلق بأحداث وقعت بعد الإفراج عنه". ويحث المقرر الخاص الحكومة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان احترام حقوق وحريات جميع الأشخاص المفرج عنهم. وينبغي إزالة أي قيود تعترض ممارستهم لحقوق الإنسان وتمتعهم الكامل بها. وفي هذه الفترة الحرجة والمؤدية إلى الانتخابات الفرعية، من الضروري السماح لجميع الأشخاص في ميانمار، بمن فيهم المفرج عنهم من السجن، بأن يلعبوا دوراً إيجابياً وبناءً في الحياة السياسية والعامة.

٢٨- كما يشعر المقرر الخاص بالقلق من أن سجناء الضمير لا يزالون قيد الاحتجاز. والتقى المقرر الخاص أثناء بعثته ثلاثة من سجناء الضمير في سجن إنسين (أونغ نغ ونغ ونغ يخا وفايو واي أونغ) وكان قد التقى أحدهم (فايو واي أونغ) من قبل أثناء بعثته الرابعة (٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١)^(١). ووصلت إلى المقرر الخاص معلومات عن سجناء محتجزين في سجن إنسين وسجون أخرى في جميع أنحاء البلد، بمن فيهم مدير منظمة المدافعين عن حقوق الإنسان والمؤيدين لها، يو منت أي. ولذلك، يكرر المقرر الخاص رأيه الذي يفيد بأن الحكومة ينبغي أن تفرج عن جميع سجناء الضمير المتبقين بدون شروط أو تأخير.

(١) انظر الفقرة ٦ من A/66/365.

٢٩- ويدرك المقرر الخاص أنه دائماً ما تكون هناك اختلافات في البيانات الواردة من مختلف المصادر فيما يتعلق بعدد سجناء الضمير المتبقين، مثل الحكومة والرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية ومختلف منظمات المجتمع المدني والدول الأعضاء. وقد أُبلغ المقرر الخاص من قبل بأن وزارة الداخلية تحقق في حالة سجناء مدرجين على قوائم قدمتها مصادر مختلفة، وعرض عليه في وقت لاحق قائمة بما نحو ٥٢٦ سجيناً قيد الاحتجاز. وأُبلغ المقرر الخاص أثناء اجتماعه مع وزير الداخلية بأن القائمة النهائية للسجناء جُمعت على أساس معلومات قدمتها مختلف الإدارات الحكومية والمنظمات السياسية المحلية. وكان العديد من السجناء المدرجين على القائمة قد أُفرج عنهم نتيجة قرارات العفو الصادرة؛ غير أنه لم يفرج عن ١٢٨ شخصاً من الذين "أدينوا بأدلة لا تدحض".

٣٠- ويرى المقرر الخاص وجود حاجة إلى إجراء تحقيق شامل وكامل لتوضيح السجلات وتحديد الأعداد الصحيحة. وكنقطة بداية، يمكن أن يستند مثل هذا التحقيق إلى التعريف الذي أشار إليه دائماً المقرر الخاص بشأن سجين الضمير، أي، شخص (أ) وجهت إليه تهمة أو أُدين لانتهاك التشريع الوطني بصورة تعوق التمتع المعقول بحرية التعبير أو الرأي أو التجمع السلمي أو تكوين الجمعيات و(ب) لا تتاح له سبل اللجوء إلى محكمة أو يحاكم أمام محاكم تفتقر الاستقلالية والتزاهة و/أو حُرِّم من تطبيق القانون على النحو الواجب. وينبغي أن تشجع الحكومة في مشاورات واسعة وعامة مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين مثل المنظمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني، فضلاً عن السجناء المفرج عنهم أنفسهم، لجمع معلومات بشأن سجناء الضمير المتبقين. ويشجع المقرر الخاص الحكومة على النظر في هذه المسألة على وجه عاجل، بما في ذلك بمساعدة من المجتمع المدني عند الحاجة.

باء- ظروف احتجاز السجناء ومعاملتهم

٣١- لا تزال ظروف احتجاز السجناء ومعاملتهم تثير القلق. وواصل المقرر الخاص استلام ادعاءات بالتعذيب وسوء المعاملة أثناء الاستجواب واستعمال السجناء كحمّالين أو "دروع بشرية" في الجيش ونقل السجناء إلى مرافق في مناطق بعيدة لا يستطيعون فيها تلقي زيارات أسرية أو طرود الأدوية الأساسية والغذاء التكميلي.

٣٢- وفي ١ حزيران/يونيه ٢٠١١، وجه المقرر الخاص نداءً عاجلاً بالاشتراك مع المقرر الخاصين المعنيين بحرية الرأي والتعبير وبالتعذيب بشأن سبع سجينات سياسيات في سجن إنسين، كن قد بدأت إضراباً عن الطعام في ١٧ أيار/مايو للتعبير عن عدم رضاهن عن العفو الذي أصدره الرئيس في ذلك الشهر. وتناول النداء أيضاً حالة ١٧ سجيناً سياسياً من الرجال الذين انضموا إلى الإضراب عن الطعام في ٢٢ أيار/مايو احتجاجاً على رفض حقوقهم وخمسة سجناء سياسيين آخرين بدأوا إضرابهم بالجلوس في عنبرهم بالسجن.

٣٣- ووفقاً للمعلومات الواردة، وضع عدد من السجناء في حبس انفرادي في حين طُلب إلى غيرهم تحضير متعلقاتهم لنقلهم إلى سجن آخر. وفي أعقاب اجتماع مع المدير العام لإدارة السجون في ٢٥ أيار/مايو، أُشير إلى أن بعض السجناء انهموا إضرابهم عن الطعام واحتجاجهم، وأعيد ١٣ سجيناً من الذين كانوا في حبس انفرادي إلى زناناتهم. غير أنه في ٢٧ أيار/مايو، وفي أعقاب اجتماع مع ضباط من إدارة التحقيقات الخاصة أُطلق خلاله هتافات مناهضة للحكومة، أُشير إلى أن عدداً من السجناء أُعيدوا إلى الحبس الانفرادي ورفضت جميع الطلبات. وقد رفضت الحكومة في ردها على الطلب المشار إليه أعلاه، المؤرخ ٢ آب/أغسطس ٢٠١١، المزاعم بأن سبع سجينات شاركن في الإضراب عن الطعام.

٣٤- ووفقاً لتقارير وسائط الإعلام في نفس الفترة تقريباً، بدأ السجناء في سجن كالي أيضاً إضراباً عن الطعام احتجاجاً على عدم رد الحكومة على رسالة أرسلت بشأن الأوضاع في السجون. وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أُشير إلى أن ١٥ سجيناً سياسياً في سجن إنسين بدأوا إضراباً آخر عن الطعام احتجاجاً على رفض الحق في تخفيف حكم، وهو حق منصوص عليه فيما يبدو في دليل السجون في ميانمار. ورفض منح السجناء مياه للشرب لعدة أيام ووضع عدد منهم في زنازين عادة ما تستعمل لكلاب السجون كعقاب. كما أُشير إلى رفض الزيارات الأسرية. ورفض طلب السجناء وانتهى الإضراب عن الطعام في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر. وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، بدأ إضراب آخر عن الطعام من قبل ستة سجناء سياسيين في مستشفى السجن مطالبين بتحسين الرعاية الصحية والحق في تخفيف الحكم.

٣٥- وقام أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بزيارات إلى سجن ميتكينيا في ٩ كانون الأول/ديسمبر، وسجن إنسين في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر، ومعسكر الأشغال هلي - هلاو - إن بيت في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر. وقابل الأعضاء ثلاثة سجناء وخلص الأعضاء إلى أن التقارير التي تفيد بجرمان السجناء من المياه ووضعهم في "زنازين الكلاب" كعقاب كانت زنازين "غير حقيقية". غير أن اللجنة لاحظت أن أعداد السجناء المحتجزين في سجن إنسين يتجاوز بكثير أقصى سعة استيعابية للسجن وأن مسألة ازدحام السجون "مصدر لعدد كبير من الشكاوى ينبغي معالجتها بسرعة".

٣٦- كما أُبلغ المقرر الخاص أثناء اجتماعه مع سجناء الضمير في سجن إنسين بأن الأوضاع تحسنت بصفة عامة. غير أنه تلقى معلومات حول استمرار سوء المعاملة من قبل ضباط السجن واستمرار نقل السجناء إلى مرافق في مناطق بعيدة، بدون إخطارهم في كثير من الأحيان وبدون إخطار أفراد أسرهم بطريقة مناسبة.

٣٧- ويلاحظ المقرر الخاص أن وزارة الداخلية تعد قانون السجون المنقح لإصلاح قوانين السجون التي ترجع إلى عام ١٨٩٤. وقدم مشروع إلى المدعي العام في أقسام واستشيرات منظمة العمل الدولية. وينبغي أن تضمن الحكومة أن يمثل قانون السجون المنقح للمعايير الدولية، وخاصة القواعد الدنيا النموذجية لمعاملة السجناء ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع

الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن وقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا بشأن معاملة السجناء والتدابير غير السجنية للنساء المجرمات (قواعد بانكوك). كما بحث المقرر الخاص الحكومة على التشاور مع المنظمات الدولية المعنية مثل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان واللجنة الدولية للصليب الأحمر والسماح لهذه اللجنة بالوصول الكامل إلى السجن واستئناف زيارات السجناء وفقاً لإجراءاتها القياسية العالمية.

جيم - مسائل أخرى متعلقة بالحقوق المدنية والسياسية

٣٨- إن حريات الرأي والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات أساسية لعمل الديمقراطيات ومنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي معاهدات دولية لحقوق الإنسان أصبحت ميانمار طرفاً فيها. وينص دستور عام ٢٠٠٨ أيضاً على حرية الرأي والتعبير والتجمع. وفي ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، صدر قانون تنظيم العمل الجديد، مما سمح بتكوين نقابات ونص على الحق في الإضراب. وقدمت منظمة العمل الدولية مساعدة في صياغة القانون. وفي حين يرحب المقرر الخاص بهذا التطور، يلاحظ أنه بموجب القسم ٣٨ من القانون، على عمال القطاع العام أن يقدموا إخطاراً بشأن الإضراب (بما في ذلك التاريخ والمكان وعدد المشاركين والطريقة والوقت) ١٤ يوماً قبل الإضراب؛ وبموجب القسم ٣٩ من القانون، على عمال القطاع الخاص أن يقدموا إخطاراً ثلاثة أيام قبل الإضراب. ويحظر القسم ٥٠ من القانون المظاهرات في حدود ٥٠٠ متر من المستشفيات أو المدارس أو المباني الدينية أو المطارات أو السكك الحديدية أو مواقف الأتوبيسات أو الموانئ أو البعثات الدبلوماسية ومنشآت الجيش أو الشرطة. ويلاحظ المقرر الخاص أيضاً تقارير تفيد برفض وزارة العمل لطلبات قدمت مؤجراً لتكوين نقابات على أساس أن الرئيس لم يوقع حتى الآن على الإخطار المطلوب لدخول القانون حيز النفاذ ولم يُعيّن كبير المسجلين. وأبلغ نائب وزير العمل المقرر الخاص بأن اللوائح والإجراءات المنفذة اللازمة أرسلت إلى مجلس الوزراء. وهي تتطلب موافقة البرلمان والرئيس قبل دخول القانون حيز النفاذ. وأبلغ أيضاً بتنظيم حلقات عمل تدريبية بشأن القانون وحرية تكوين الجمعيات بصورة أعم. ويشجع المقرر الخاص الحكومة على التماس التدريب والمساعدة التقنية من المجتمع الدولي، ولا سيما منظمة العمل الدولية، لضمان أن يتسق تنفيذ القانون مع الحق في حرية تكوين الجمعيات ومعايير العمل الدولية.

٣٩- واعتمد الرئيس رسمياً قانون التظاهر والتجمع السلميين في ٢ كانون الأول/ديسمبر، الذي من شأنه أن يسمح بالاحتجاجات السلمية رهناً ببعض الشروط. وفي حين يرى المقرر الخاص القانون كتطور إيجابي بصفة عامة، فإنه يلاحظ أن هذه الشروط يمكن أن تؤدي إلى قيود غير تناسبية؛ وعلى سبيل المثال، يقتضي القانون توفير معلومات عن وقت المظاهرة وموقعها وسببها للسلطات مسبقاً، فضلاً عن بيانات عن المتحدثين وتفاصيل حول الهتافات التي ستلقى. كما أن القانون يحظر الاحتجاجات في المصانع والمستشفيات والمكاتب الحكومية

وينص على عقوبة السجن لمدة سنة إذا بدأ احتجاج بدون تصريح. وليس من الواضح حتى الآن كيف سيطبق هذا القانون في المستقبل.

٤٠- ويتصل الحق في حرية الرأي والتعبير بدور وسائط الإعلام. واشتمل جدول أعمال الإصلاح المكون من ١٠ نقاط الذي عرضه الرئيس على البرلمان على تعديل بعض قوانين الصحافة وفقاً للدستور. وأدخلت تدابير لرفع القيود المفروضة على وسائط الإعلام والإنترنت أو تخفيفها. وخفضت قواعد الرقابة من على عدد من المطبوعات والصحف. وتزايد الوصول بالنسبة للصحفيين الأجانب. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١١، رفعت الحكومة حظراً كان مفروضاً على عدد من مواقع الويب الإخبارية الأجنبية. وفي تشرين الأول/أكتوبر، أعلن مدير شعبة مراقبة وتسجيل الصحافة، وهي هيئة الرقابة الحكومية، على عامة الجمهور أن رقابة الصحافة لا تتسق مع قيم الديمقراطية وينبغي إلغاؤها "في المستقبل القريب". ويرى المقرر الخاص أن هذه التطورات الإيجابية ينبغي ألا تستند إلى مجرد تقدير السلطات ولكن إلى نهج مؤسسي ديمقراطي يسمح بالشفافية وإمكانية التنبؤ واستمرارية الإصلاحات.

٤١- وفي الوقت نفسه، لا يزال المقرر الخاص يستلم تقارير تفيد بوجود قيود على وسائط الإعلام؛ وعلى سبيل المثال، مُنع نشر بعض البيانات التي أدلى بها داو أونغ سان سو كي والتقارير المتعلقة بإضراب الرهبان في ماندالاي واحتجاج المزارعين في يانغون. كما أن هناك تقارير تفيد بأن محرري الأخبار منعوا من نشر قضايا يبدو وأنها تمس استقرار الدولة، بما في ذلك تقارير عن مخالفات في الحملات من قبل حزب الاتحاد للتضامن والتنمية وادعاءات بإيذاء ارتكبه الجيش في مناطق التراع الإثني.

٤٢- ويلاحظ المقرر الخاص أيضاً أن القيود لا تزال باقية بموجب هذا التشريع مثل قانون التلفزيون والفيديو (١٩٨٥) وقانون الأشرطة السينمائية (١٩٩٦) وقانون علوم الحاسوب وتطويره (١٩٩٦) وقانون تسجيل شركات الطباعة والنشر (١٩٦٢)، فضلاً عن قيود بموجب إخطارات مثل الإخطار رقم ٤٦ الذي يحظر نشر وتوزيع مواد تتعارض مع الشروط الوطنية الثلاثة (عدم تفكيك الاتحاد وعدم تفكيك التضامن الوطني وتأييد السيادة الوطنية) والدستور وقانون الأسرار الرسمية، ضمن غيرها.

٤٣- وأبلغ المقرر الخاص بفتين من فئات الرقابة على الجرائد والمجلات والصحف. ولا تحتاج وسائط الإعلام التي تغطي جملة مواضيع منها الرياضة والصحة والفنون ومطبوعات الأطفال والتكنولوجيا ودوائر الأعمال إلى تقديم المقالات إلى شعبة رقابة وتسجيل الصحف للموافقة عليها قبل النشر؛ وليس من المطلوب سوى تقديم نسخ منها بعد النشر. أما وسائط الإعلام التي تغطي الأخبار والدين والتعليم والشؤون العامة، فلا يزال يتعين عليها أن تحصل على موافقة مسبقة قبل النشر.

٤٤ - وأبلغ المقرر الخاص أيضاً بصياغة قانون جديد بشأن وسائط الإعلام ويغطي حقوق ومسؤوليات المهنيين العاملين في وسائط الإعلام ومبادئ توجيهية بشأن المطبوعات وإنشاء لجنة جديدة معنية بحرية الصحافة وأخلاقيات الصحافة وتسجيل شركات الطباعة والنشر وجزاءات قانونية، ضمن غيرها. ويشار إلى أن مشروع القانون الجديد بشأن الصحافة والمطبوعات سيلغى الرقابة ويوجه شعبة رقابة وتسجيل الصحافة بحيث تصبح هيئة تنظيمية يمكن أن تقبل شكاوى من عامة الجمهور. ونوقش مشروع القانون مع الصحفيين وغيرهم من المهنيين في مجال الإعلام في حلقة عمل عقدت مؤخراً ونظمتها رابطة الكتاب والصحفيين بميامار ومركز وسائط الإعلام الآسيوية للمعلومات والاتصالات. كما تتشاور الحكومة مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومن المقرر عقد حلقة عمل على مستوى الوزراء في آذار/مارس ٢٠١١. وعلى الرغم من عدم تقديم نسخة من مشروع القرار إلى المقرر الخاص، فإنه حصل على معلومات تفيد بأن بعض الأحكام يمكن أن تستمر في تقييد حريات الصحافة، بما في ذلك مطالبة الوكالات الإخبارية بتقديم المقالات لاستعراضها من قبل نظراء بعد النشر. كما لاحظ القلق الذي أعرب عنه عدد من المحاورين والذي يفيد بأن انتهاك القانون الجديد يترتب عليه عقوبة كبيرة، مما يؤدي إلى رقابة ذاتية من قبل المهنيين في مجال وسائط الإعلام.

٤٥ - واعتمد الرئيس رسمياً، في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ تعديلات على قانون تسجيل الأحزاب السياسية، يترتب عليها الاستعاضة عن البند الذي يقتضي الالتزام "بمحافظة" الدستور بالالتزام يقتضي "احترامه"؛ وإلغاء بند يحظر الأشخاص الذين تدينهم محكمة ما من عضوية حزب سياسي؛ وإدراج بند يسمح لأي حزب سياسي بالاعتراف به إذا حصل على تأييد ثلاث دوائر على الأقل. وبناء عليه، أعيد تسجيل عدد من الأحزاب السياسية، بما في ذلك الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية وعدة أحزاب إثنية. وقررت بعض الأحزاب، مثل الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية خوض الانتخابات الفرعية والمنافسة على ٤٨ مقعداً برلمانياً. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أعلن أن داو أونغ سان سوكي سترشح نفسه للمنافسة على مقعد برلماني.

دال - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٤٦ - قطع الرئيس في خطابه الأولى التزامات في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في حين يشتمل جدول أعماله للإصلاح المكون من ١٠ نقاط على ضمان حقوق المزارعين والعمال واستحداث وظائف وإجراء إصلاح شامل للرعاية الصحية العامة والضمان الاجتماعي ورفع معايير التعليم والصحة وتشجيع الحفاظ على البيئة.

٤٧ - وبالإضافة إلى الالتزامات المشار إليها أعلاه، يلاحظ المقرر الخاص اعتماد الخطة الوطنية للتنمية الريفية والحد من الفقر (٢٠١١-٢٠١٥)، التي تهدف إلى خفض نسبة الفقر

من ٢٦ إلى ١٦ في المائة بحلول عام ٢٠١٥، وإصلاحات اقتصادية مختلفة مصممة لوضع الأساس اللازم لاقتصاد قائم على السوق وتشجيع النمو والاستثمار الأجنبي.

٤٨- وقد أشار المقرر الخاص من قبل إلى أن عدم معالجة التمييز المنتظم وعدم الإنصاف في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سيضعف الجهود المبذولة لبناء مستقبل أفضل لشعب ميانمار. وشدد العديد من المحاورين أثناء بعثة المقرر الخاص على مدى الحرمان من هذه الحقوق في جميع أنحاء البلد، وخاصة في المناطق الحدودية الإثنية. وسُلط الضوء تحديداً على الشواغل إزاء توافر التعليم والرعاية الصحية وإمكانية الوصول إليهما، شأنهما شأن الحاجة إلى تدريس لغات الأقليات الإثنية في المدارس في مناطق الأقليات.

٤٩- وجاء ترتيب ميانمار في المركز ١٤٩ من بين ١٨٧ بلداً في تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١١، بعد أن كان في المركز ١٣٢ في عام ٢٠١٠. ويبين تحليل لحالة التنمية في ميانمار أعده فريق الأمم المتحدة القطري أن الفقر وانعدام الأمن الغذائي لا يزالان من أهم التحديات إلحاحاً. وخلصت دراسة استقصائية مؤخره أجراها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتعاون مع وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والوكالة السويدية للتنمية الدولية إلى أن ولاية شن لا تزال هي أفقر ولاية، حيث يعيش ٧٣,٣ في المائة من السكان تحت خط الفقر؛ وجاءت ولاية راخين ثانية بنسبة ٤٣,٥ في المائة. وأشار التقييم المتكامل لظروف الأسر المعيشية على الصعيد الوطني لعام ٢٠١٠ إلى أن ولايات شن وشان وكاشن وكايه وراخين تعاني من ارتفاع معدلات الفقر الغذائي. ولا تزال حالة الأمن الغذائي في ولاية شن تثير قلقاً بالغاً نتيجة ضياع المحاصيل والانخفاض الكبير في الإنتاجية في عام ٢٠١١. وتدهور الحالة في المناطق الجنوبية وتشير البيانات المتاحة إلى أن مستويات سوء التغذية أعلى من عتبات الطوارئ.

٥٠- وقد تحقق مؤخراً بعض التقدم في مجال الصحة، مثلما يبين ذلك على سبيل المثال ارتفاع العمر المتوقع وانخفاض معدل وفيات الأطفال والأمهات. كما اتخذت الحكومة تدابير مثل اعتماد الخطة الاستراتيجية الوطنية لصحة الطفل (٢٠١٠-٢٠١٤) والخطة الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية (٢٠٠٩-٢٠١٣). وعلى الرغم من ذلك، هناك تباينات كبيرة بين المناطق والمجموعات من حيث الحصول على الخدمات الصحية وجودتها، مما يؤثر بصفة خاصة على الأقليات الإثنية والمجتمعات في المناطق الحدودية. وفي حين يلاحظ المقرر الخاص أن الحكومة تنوي زيادة الإنفاق في قطاع الصحة على مدار السنة المالية القادمة، بما في ذلك زيادة عدد العاملين في مجال الصحة وزيادة المستلزمات الطبية وتحسين تدابير الوقاية من الأمراض، فلن تشكل الزيادة المقترحة إلا اثنين في المائة من إجمالي ميزانية الحكومة.

٥١- كما أحرز بعض التقدم في مجال التعليم، بما في ذلك تحسنات في معدل الالتحاق الأولي بالمدارس الابتدائية والتساوي بين الجنسين في معدل الالتحاق بالمدارس الابتدائية والثانوية. كما يلاحظ المقرر الخاص أن الحكومة تقترح زيادة الإنفاق على التعليم من اثنين

في المائة حالياً إلى أربعة في المائة من إجمالي الميزانية. وأبلغ نائب وزير التعليم المقرر الخاص بأن الحكومة تبذل جهوداً لرفع جودة التعليم وزيادة الوصول (بما في ذلك في المناطق الحدودية) وتحسين الحالة الاجتماعية للمدرسين (بما في ذلك من خلال رفع الرواتب). وأدخل التعليم في مجال حقوق الإنسان في التعليم الثانوي في عام ٢٠٠٤. وسيتم تشجيع تدريس لغات الأقليات الإثنية، وخاصة كجزء من الأنشطة الواقعة خارج المنهج الدراسي.

٥٢- وأعربت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية بشأن التقريرين الدوريين الثالث والرابع اللذين قدمتهما ميانمار^(٢) عن قلقها إزاء جملة أمور، منها تخصيص ٠,٩ في المائة فقط من الناتج المحلي الإجمالي للتعليم؛ والمدة المحدودة للتعليم الإلزامي (الذي ينتهي عند الصف الخامس)؛ وانخفاض مستوى الالتحاق بالمدارس الابتدائية وارتفاع معدلات الرسوب وترك الدراسة في مرحلة مبكرة جداً والتباين في الوصول إلى التعليم بين مختلف الولايات والمناطق؛ وسداد الأسر لتكاليف غير مباشرة وانخفاض رواتب المدرسين؛ والعجز في عدد المدرسين والمدارس، وخاصة في المناطق الريفية والمناطق المتأثرة بالتزاع المسلح؛ وعدم وجود تدريس بلغات غير اللغة الميائمارية. ويشجع المقرر الخاص الحكومة على إيلاء الاهتمام الواجب بتنفيذ هذه التوصيات.

٥٣- ولا يزال المقرر الخاص يستلم تقارير تدعي وقوع انتهاكات للحقوق في الأراضي والإسكان، وخاصة فيما يتعلق بأثر مشاريع الهياكل الأساسية؛ واستغلال الموارد الطبيعية؛ ومصادرة الأراضي وانتزاع الأراضي، بما في ذلك من قبل الجيش؛ ومنح امتيازات اقتصادية لمشاريع التنمية أو الطاقة أو الهياكل الأساسية، في أحيان كثيرة بدون تشاور مفيد مع المجتمعات المتضررة وبدون أي تعويض مناسب أو تقييمات بيئية مناسبة. ولا تؤدي انتهاكات حقوق الأراضي والإسكان إلى الفقر والتشريد وضياع سبل العيش فحسب، بل أيضاً تدمير الثقافات والمعارف التقليدية. وينبغي أيضاً تسجيل إيرادات هذه المشاريع بصورة مناسبة واستعمالها لفائدة شعب ميانمار لإعمال حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٥٤- وفي حين أن ميانمار ليست طرفاً في العهدين الدوليين الخاصين لحقوق الإنسان، فإن الحق في السكن اللائق معترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل.

٥٥- وفي هذا السياق، يُذكر المقرر الخاص الحكومة بحق الضحايا في أن يرَد إليهم حقهم، وهو أحد مبادئ العدالة الإصلاحية الذي ينص على حق كل لاجئ وشخص مشرد في العودة إلى منزله السابق وأرضه السابقة، والحصول على تعويض عن أي أضرار أو إعادة بناء الممتلكات المدمرة. ويلاحظ أن رد الحق لا يقتصر على أصحاب الأراضي، ولكنه يمتد ليشمل المستأجرين وغيرهم من شاغلي الأراضي بصورة قانونية. وإذا كانت العودة إلى المنزل

(٢) CRC/C/MMR/CO/3-4.

القديم أو الأراضي القديمة غير ممكنة، يحق للأشخاص المشردين داخلياً الحصول على تعويض عما فقدوه و/أو منزل جديد و/أو أراض جديدة. وينبغي أن تعتمد الحكومة القواعد والسياسات ذات الصلة في هذا الصدد، وأن تضمن عملية مستقلة ونزيهة.

٥٦- وقد وقع عدد من الاحتجاجات ضد مختلف مشاريع الطاقة والهياكل الأساسية في الشهور الأخيرة، فضلاً عن احتجاجات ضد مصادرة الأراضي. ويبدو أن التوترات التي أدت إلى النزاع المسلح الحالي في ولاية كاشن تفاقمت بموافقة الحكومة على تشييد عدة مشاريع كهربائية ضخمة على أراضي كاشن. وقد أدت الاحتجاجات والحملات ضد مشروع سد ميتسون، الذي أثار لفترة طويلة عدداً من الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان والبيئة وشواغل أخرى، إلى قرار الرئيس، في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بتعليق التشييد بداعي أنه يتعارض مع "إرادة الشعب". وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، نظم المزارعون احتجاجاً في يانغون ضد مصادرة أراضيهم؛ وأبلغ عن احتجاجات مماثلة في أجزاء أخرى من البلد. ونُظمت احتجاجات أيضاً ضد تشييد محطة طاقة بالفحم في داوي (جزء من مشروع تنمية كبير يشمل ميناء عميق القاع ومرافق صناعية)، وعلق التشييد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٥٧- ونظراً لموجة الخصخصة في عام ٢٠١١ والزيادة المتوقعة في الاستثمار الأجنبي، إلى جانب الخطط الجديدة للحكومة بتعجيل التنمية الاقتصادية، فإن المقرر الخاص يَحْشَى من زيادة حالات مصادرة الأراضي والتشريد الناتج عن التنمية والانتهاكات الأخرى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وعلى الشركات الخاصة المشمولة مسؤولية أيضاً بعدم التواطؤ في إساءة حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، يلاحظ المقرر الخاص عدم وجود إطار تشريعي ينظم منع الآثار الضارة لأنشطة شركات القطاع الخاص والحكومة والحماية منها والتعويض عنها، أساساً في القطاعات الاستخراجية والقطاعات كبيرة الحجم المتعلقة بالطاقة. وينبغي وضع مثل هذا الإطار كمسألة ذات أولوية، وفقاً للمعايير الدولية بشأن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات.

هاء- المجتمع المدني

٥٨- التقى المقرر الخاص أثناء بعثاته أخيراً ممثلي منظمات المجتمع المدني وناقش مجموعة من مسائل حقوق الإنسان. وقد لعبت مثل هذه المنظمات دوراً إيجابياً في تشجيع وحماية حقوق الإنسان، فضلاً عن المساعدة في تقديم خدمات اجتماعية رئيسية أو تسليمها في مجالات التعليم والصحة والرفاه الاجتماعي والحماية البيئية. وفي ضوء الدور المهم الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني المستقلة في المجتمعات الديمقراطية، فإن المقرر الخاص يشجع الحكومة على تهيئة بيئة مواتية لتنميتها، يمكنها فيها ممارسة أنشطتها بدون خوف من الانتقام وتُكفل فيها حرية تكوين الجمعيات وحرية الرأي والتعبير.

رابعاً - حالة الأقليات الإثنية

٥٩ - سلط المقرر الخاص الضوء في تقاريره السابقة على قلقه إزاء النزاع الجاري والتوترات في المناطق الحدودية الإثنية، وخاصة في ولايات كاشن وشان وكاين والتي نتج عنها انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك هجمات على السكان المدنيين وقتل خارج نطاق القانون وعنف جنسي وتوقيف تعسفي واحتجاز تعسفي وتشريد داخلي ومصادرة أراضي وتجنيد أطفال وعمل قسري وعمل أشخاص كحمّالين. كما سلط المقرر الخاص الضوء على قلقه إزاء استعمال الحكومة والمجموعات المسلحة غير التابعة للدولة للألغام الأرضية، وما ترتب على ذلك من إصابات في جميع أنحاء البلد. ويحيط المقرر الخاص علماً بالبيانات التي أدلى بها رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان التي تفيد بأن عملية المصالحة الوطنية أساسها سياسي؛ وأن التحقيقات في مناطق النزاع ليست مناسبة في الوقت الحالي؛ ومع إرساء السلام، فإن "المشاكل الأخرى مثل انتهاكات حقوق الإنسان والأفعال الشنيعة المزعوم ارتكابها ضد المجموعات الإثنية ستصبح في طي الماضي". ويشجع المقرر الخاص اللجنة على اتخاذ دور استباقي بصورة أكبر في التحقيق في الادعاءات بالانتهاكات في مناطق النزاع.

٦٠ - ولا تزال تصل إلى المقرر الخاص ادعاءات بانتهاكات مرتكبة من قبل الجيش والمجموعات المسلحة غير التابعة للدولة. وفي ولاية كاشن، التي اندلعت فيها صدامات مسلحة مع عناصر من جيش استقلال كاشن في حزيران/يونيه ٢٠١١، لا تزال تصل إلى المقرر الخاص تقارير بشأن هجمات ضد السكان المدنيين والقتل خارج القانون والتشريد الداخلي واستعمال الدروع البشرية والعمل القسري ومصادرة الممتلكات وتدميرها. كما استلم المقرر الخاص تقارير عن حالات اغتصاب جماعي من قبل جنود الجيش، على الرغم من أن الأعداد المقدمة تختلف حسب المصدر. وأشار في تقرير الأمين العام بشأن العنف الجنسي ذي الصلة بالنزاع^(٣) إلى تعرض ما يصل إلى ٣٢ سيدة وفتاة في جميع أنحاء ولاية كاشن للاغتصاب من قبل أفراد الجيش ما بين حزيران/يونيه وآب/أغسطس ٢٠١١. ووفقاً للحكومة، كانت هناك حالة واحدة في ولاية كاشن في عام ٢٠١١ (وأربع حالات اغتصاب في ولاية شان) واتخذت إجراءات عقابية ضد مرتكبي الجرائم.

٦١ - واسترعى المقرر الخاص انتباه الحكومة إلى معلومات وصلته بشأن سوملوت روا جا، التي يدعى أنها اختطفت وتعرضت لاغتصاب جماعي من قبل العساكر في ولاية كاشن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أشار إلى أن زوج سوملوت روا جا قدم شكوى رسمية إلى المحكمة العليا مطالباً بإجراء تحقيق في اختفاء زوجته. ويبدو أنه كان من المقرر عقد جلسة استماع في شباط/فبراير ٢٠١٢. ويأمل المقرر الخاص

(٣) .A/66/657-S/2012/33

أن يُضطلع بتحقيق شامل في القضية وضمان مساءلة أي شخص مسؤول إذا ثبت صحة الادعاءات المشار إليها أعلاه.

٦٢- وتشير التقديرات إلى أن عدد الأشخاص المشردين داخلياً في ولايتي كاشن وشان الشمالية نتيجة النزاع كان أكثر من ٥٥ ٠٠٠ شخص في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. ودعت الحكومة الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ إلى إجراء تقييم للاحتياجات في ميكنينا وونغماو وبهامو ومانسي وموموك وشويغو. وفي أعقاب مناقشات بين الحكومة ومنظمة استقلال كاشن، قام فريق إنساني تابع للأمم المتحدة ببعثة إلى الحدود الواقعة بين ميانمار والصين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وكانت هذه أول عملية تقوم بها الأمم المتحدة لتسليم إمدادات إغاثة إلى الأشخاص المشردين في مناطق لم تُغطَّها من قبل مساعدة الأمم المتحدة. غير أن المواد لم تكن كافية لتغطية الاحتياجات الأساسية للسكان. ولم تقبل منظمة استقلال كاشن المواد التي قدمتها الحكومة.

٦٣- وقام أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ببعثة، من ٨ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، إلى ولاية كاشن. وأقرت اللجنة في بيانها الصادر في ١٣ كانون الأول/ديسمبر بالدور الفعال لحكومة ولاية كاشن في توفير إمدادات إنسانية ومرافق أساسية للصحة لما يزيد عن ١٤ ٠٠٠ مُشرد، بمن فيهم ضحايا الألغام الأرضية. وحثت اللجنة على إجراء مفاوضات السلام حتى اختتامها كاملة. كما أشارت اللجنة إلى أمر الرئيس الصادر في ١٠ كانون الأول/ديسمبر وحث جيش استقلال كاشن على الرد بطريقة مماثلة.

٦٤- ويشدد المقرر الخاص على الحاجة إلى معالجة احتياجات الأشخاص الذين شردوا بسبب النزاع وتضرروا منه كمسألة ذات أولوية. وأضاف أن الأمم المتحدة وشركاءها في الشؤون الإنسانية ينبغي أن يكون لهم سبل وصول منتظمة ومستقلة ويمكن التنبؤ بها إلى جميع الأشخاص الذين يحتاجون إلى مساعدة إنسانية بصرف النظر عما إذا كانوا في مناطق تسيطر عليها الحكومة. ويجب أن تسمح الحكومة ومنظمة استقلال كاشن بوصول الإغاثة الإنسانية إلى السكان المدنيين؛ ولا يجوز أن يكون تسليم المساعدة الإنسانية تحت مظلة الأمم المتحدة مشروطاً في سياق المفاوضات الجارية بين الحكومة والمجموعات المسلحة.

٦٥- ويكرر المقرر الخاص دعوته إلى الحكومة وجميع المجموعات المسلحة إلى ضمان حماية المدنيين، ولا سيما الأطفال والنساء، أثناء النزاع المسلح وفقاً للقانون الإنساني الدولي. كما يكرر رأيه الذي يفيد بأن الحكومة ينبغي أن توقع على اتفاقية حظر واستعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام وأن تصدق عليها فوراً وأن تعمل مع المنظمات الدولية على إعداد خطة شاملة لإنهاء استعمال الألغام الأرضية وضمان إزالتها بطريقة منتظمة وإعادة تأهيل الضحايا.

٦٦- ويرحب المقرر الخاص بعدة دعوات وجهها الرئيس في الشهور الأخيرة إلى المجموعات المسلحة للدخول في محادثات بشأن السلام. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يرحب

بإنشاء البرلمان للجنة المعنية بالاستقرار والسلام الدائمين التي تهدف إلى تسوية الخلافات بين الحكومة والمجموعات الإثنية المسلحة، وإنشاء الرئيس لفريقي تفاوض بشأن السلام يتألفان من وزراء وأعضاء بالبرلمان وضباط من الجيش.

٦٧- وأبلغ المقرر الخاص عن "خارطة طريق" أعدها الرئيس وتشمل ثلاث خطوات: إبرام اتفاق وقف إطلاق النار؛ ومفاوضات وحوارات سياسية؛ وفي نهاية المطاف، مناقشات في البرلمان يضمن فيها الطابع الرسمي على جميع الاتفاقات وتسوى خلالها جميع المسائل المعلقة. وأحرز تقدم بشأن الانتهاء من الاتفاقات الأولية مع عدد من المجموعات الإثنية المسلحة، مثل الجيش المتحد لولاية وا وجيش التحالف الديمقراطي الوطني (مجموعة مونغلا)، في أيلول/سبتمبر ٢٠١١؛ وجيش ولاية شان فرع الجنوب، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ وكلو هتو باو، وهي مجموعة منفصلة عن جيش كارين البوذي الديمقراطي، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ وجبهة شن الوطنية وجيش ولاية شان فرع الشمال واتحاد كارين الوطني، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢؛ وحزب ولاية مون الجديد، في شباط/فبراير ٢٠١٢. كما أُبلغ المقرر الخاص باستمرار المناقشات مع مجموعات أخرى مثل حزب كايه التقدمي للقوميات. وأعرب عن الثقة في التوصل إلى اتفاقات بشأن وقف إطلاق النار مع جميع المجموعات المسلحة في غضون عدة شهور.

٦٨- ويدعو المقرر الخاص إلى تعجيل الجهود الرامية إلى إيجاد حل سياسي مستدام للتراع الجاري، وهو أمر ضروري للمصالحة الوطنية الأوسع نطاقاً. ويلاحظ المقرر الخاص أن الاتفاقات الأولية التي تم التوصل إليها مع بعض المجموعات الإثنية المسلحة اشتملت على نقاط من قبيل التعاون بشأن التنمية الاجتماعية والاقتصادية وكفالة حقوق الإنسان ووقف العمل القسري وتسوية قضايا حقوق الأراضي وفتح مكاتب اتصال. وبالإضافة إلى ذلك، يلاحظ المقرر الخاص التقارير التي تفيد بأن الحكومة تعترم إصدار بطاقات تسجيل وطنية لجميع أعضاء المجموعات الإثنية المسلحة التي توصلت إلى اتفاقات سلام والمنتسبين إليها، بوصفهم مواطنين يتمتعون بحقوق كاملة بموجب قانون الجنسية في ميانمار لعام ١٩٨٢.

٦٩- ويعتزم المقرر الخاص أن يرصد عن قرب كيف ستسير هذه المفاوضات السياسية، وخاصة كيف تُعالج مسائل مثل نزع سلاح المحاربين السابقين وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم؛ والتحقق من الأطفال الذين جندوا في المجموعات المسلحة وإطلاق سراحهم؛ ومساعدة ودعم الأشخاص المتضررين من التراع، بمن فيهم ضحايا الألغام الأرضية؛ وإزالة الألغام؛ ووسائل معالجة الادعاءات المستمرة بالانتهاكات التي ترتكبها الأطراف في التراع. ويشجع المقرر الخاص الحكومة على التماس مساعدة المنظمات الدولية المعنية في جميع هذه المجالات.

٧٠- ويرى المقرر الخاص أن أي حل سياسي مستدام يجب أن يعالج الأسباب الجذرية للتراع. وفي هذا الصدد، فقد سلط المقرر الخاص الضوء من قبل على التمييز المنتظم

والمستوطن الذي تواجهه مجموعات الأقليات الإثنية والدينية. وتشتمل هذه الشواغل على السياسات التي تمنع تدريس لغات الأقليات في المدارس والقيود المفروضة على حرية الدين أو المعتقد والحرمان الاقتصادي. ولا تزال تصل إلى المقرر الخاص تقارير عن التمييز والهجمات ضد مجموعات الأقليات الإثنية.

٧١- ولا يزال المقرر الخاص يشعر بالقلق إزاء حالة مجتمع روهينغيا ويلاحظ استمرار رفض منحهم الجنسية والقيود المفروضة على حرية تحركهم والقيود المتعلقة بالزواج والسياسات التمييزية الأخرى. ووصلت إلى المقرر الخاص معلومات تفيد بأن قوات الأمن الحدودية، الناساكا، لم تصدر تصاريح زواج منذ آب/أغسطس ٢٠١١؛ ويشار إلى أن هناك ٤١٢ طلباً معلقاً. ويلاحظ أيضاً أن عشرات الآلاف من الأطفال لا يزالون غير مسجلين، وهو شاغل أعربت عنه لجنة حقوق الطفل^(٤). وفي هذا الصدد، يرحب المقرر الخاص بالمبادرة التي اتخذتها الحكومة لتسجيل نحو ٦٠٠٠ إلى ٧٠٠٠ من هؤلاء الأطفال في ولاية راخين الشمالية.

٧٢- وأشار وزير الهجرة والسكان في بيانه الذي أدلى به في الحدث الحكومي الدولي المنعقد بمناسبة السنوية الستين للاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين والسنوية الخمسين لاتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية، المعقود في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، إلى إمكانية أن يقدم حائزو بطاقات الهوية المؤقتة طلباً للحصول على الجنسية الوطنية. ويأمل المقرر الخاص في اتخاذ خطوات لمعالجة المركز القانوني لمجتمع روهينغيا بدون تأخير.

خامساً - الحقيقة والعدالة والمساءلة

٧٣- أبرز المقرر الخاص من قبل أهمية وضع تدابير بشأن الحقيقة والعدالة والمساءلة فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة والمنظمة لحقوق الإنسان، في الماضي والحاضر.

٧٤- وتقع المسؤولية الأولية على عاتق حكومة ميانمار. ذلك أن التحقيق في الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ومحكمة مرتكبيها ليس التزاماً فحسب؛ بل أنه يردع أيضاً وقوع انتهاكات في المستقبل ويوفر سبل انتصاف للضحايا. وتبعاً لذلك، أوصى المقرر الخاص من قبل بأن ينظر المجتمع الدولي في إنشاء لجنة دولية للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة والمنظمة لحقوق الإنسان التي يمكن أن تشكل جرائم ضد الإنسانية و/أو جرائم حرب إذا لم تف حكومة ميانمار بهذا الالتزام أو كانت غير قادرة على الوفاء به. وفي الوقت نفسه، أوضح المقرر الخاص أن اللجنة الدولية للتحقيق ليست إلا أحد خيارات ضمان إقامة العدالة والمساءلة وتجنب الإفلات من العقاب.

(٤) الفقرة ٤٣ من CRC/C/MMR/CO/3-4.

٧٥- وأجرى المقرر الخاص، أثناء بعثته، تقييماً دقيقاً بشأن ما إذا كانت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان يمكن أن تلعب دوراً في وضع تدابير للحصول على الحقيقة وإقامة العدالة والمساءلة. وبالنظر إلى عدم استقلالية اللجنة وقدراتها المحدودة، فإن المقرر الخاص يرى أنه من المهم جداً أن تتشاور الحكومة مع أصحاب المصلحة، بمن فيهم ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بشأن كيف ومتى يمكن وضع تدابير لبيان الحقيقة وإقامة العدالة والمساءلة. كما أنه يرى أنه من الحيوي جداً أن تستفيد ميانمار من دروس البلدان الأخرى التي لديها خبرة في هذه العمليات. ويوصي أيضاً بأن تنظر ميانمار في العمل مع المقرر الخاص الجديد المعني بتشجيع الحقيقة والعدالة والجزر وضمانات عدم التكرار فيما يتعلق بالجرائم الخطيرة والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في المستقبل.

٧٦- واستمع المقرر الخاص بعناية إلى العديد من الآراء المتعلقة بأهمية الصفح والمضي قدماً. غير أن المقرر الخاص شدد على أنه بالمضي قدماً والتسامح لا يمكن تجاهل الماضي أو إخفاؤه. ولذلك، فهو يرى أن مواجهة التاريخ الحديث للبلد والاعتراف بأن الشعب قد عانى سيكون ضرورياً لضمان المصالحة الوطنية ومنع الانتهاكات في المستقبل. ولذلك، ينبغي أن تبدي الحكومة استعدادها لمعالجة قضايا الحقيقة والعدالة والمساءلة والتزامها بذلك واتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان بطريقة مستقلة ونزيهة وموثوقة.

سادساً - التعاون الدولي

٧٧- واصل المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار حوار المساعي الحميدة للأمين العام من خلال زيارته من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ ومن ١٢ إلى ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٢. والمقرر الخاص على اتصال وثيق بالمستشار الخاص.

٧٨- ويرحب المقرر الخاص بزيادة التزام ميانمار بالآليات الدولية لحقوق الإنسان. وقد شاركت الحكومة بصورة إيجابية في عملية الاستعراض الدوري الشامل وقبلت نحو ٧٤ توصية. وانضمت ميانمار إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد نظرت لجنة حقوق الطفل في التقريرين الدوريين الثالث والرابع للدولة في ١٩ كانون الثاني/يناير.

٧٩- وعقد مؤتمر بشأن موضوع "خيارات سياسات التنمية بالإحالة الخاصة إلى التعليم والصحة في ميانمار" من ١٣ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٢. ونظمت الحكومة المؤتمر بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة القطري، وبالتعاون مع معهد ميانمار لموارد التنمية وبدعم من الاتحاد الأوروبي وأصدر المؤتمر اقتراحات بشأن سياسات محددة لتعجيل النمو وتشجيع التنمية البشرية الشاملة وتحسين الصحة والتعليم.

٨٠- ولا تزال منظمة العمل الدولية تعمل مع الحكومة بشأن مسائل العمل القسري، بما في ذلك تجنيد القصر في الجيش وعمل الأطفال القسري وسخرة الأطفال. ويجري هذا العمل في سياق آلية شكاوى الفهم التكميلي المتفق عليها بين الحكومة ومنظمة العمل الدولية التي لا تزال تُستلم الشكاوى بموجبها. وتم التوصل مؤخراً إلى اتفاق من حيث المبدأ بشأن إعداد استراتيجية مشتركة كاملة للقضاء على جميع أشكال العمل القسري بحلول عام ٢٠١٥.

٨١- وأبلغ المقرر الخاص بأن خطة العمل لمنع تجنيد القصر في القوات المسلحة جاهزة تقريباً للتوقيع وهو يأمل في إتمام ذلك بدون تأخير وتنفيذ خطة العمل بدعم دولي. وأثناء مقابلة المقرر الخاص مع وزير الدفاع، شدد المقرر الخاص على وصول فرقة العمل إلى الأطفال المرتطبين بالمجموعات المسلحة غير التابعة للدولة وإزالة القيود المفروضة على الوصول إلى مراكز التجنيد والمسكرات العسكرية ومراكز التدريب. وتناولت لجنة حقوق الطفل^(٥) أيضاً مسألة تجنيد القصر.

٨٢- وبدأت المؤسسات المالية الدولية في العمل من جديد مع ميانمار. وأشار صندوق النقد الدولي، في بيانه الذي أدى به في ختام بعثة بشأن المادة الرابعة إلى ميانمار (٩ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)، إلى أن الحكومة الجديدة أمام "فرصة تاريخية لبداية عملية التنمية ورفع المستوى المعيشي". وحظيت خطط الحكومة بإعادة توجيه الإنفاق إلى الصحة والتعليم بالترتيب. ويعمل البنك الدولي مع الحكومة على الاضطلاع بتحليل لهياكل البلد الأساسية الاقتصادية ومع منظمات المجتمع المدني لدعم جهودها الرامية إلى تشجيع المساءلة الاجتماعية والشفافية والاتصالات المفتوحة في ميانمار. كما ستستكشف الحكومة سبل دعم عملية السلام في المناطق الحدودية من خلال المساعدة التقنية.

٨٣- وعقدت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حلقة عمل تدريبية لمسؤولي الحكومة وأعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في يانغون في ١٤ و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ بشأن القانون الدولي لحقوق الإنسان وآلياته، بما في ذلك متابعة لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل. وترجمت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بعض صكوك حقوق الإنسان التي ستعمل كأداة دعوية مهمة لأصحاب المصلحة في ميانمار بشأن المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويرحب المقرر الخاص بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والعمل معها بشأن مسائل حقوق الإنسان، ويشجع ميانمار على مواصلة التماس المساعدة التقنية والتعاون من المجتمع الدولي بشأن المعايير والآليات الدولية لحقوق الإنسان.

(٥) المرجع نفسه، الفقرة ٨١.

سابعاً - الاستنتاجات

٨٤- أثرت الخطوات التي اتخذتها الحكومة بصورة إيجابية على حالة حقوق الإنسان في ميانمار. وعلى الرغم من ذلك، لا تزال هناك مسائل خطيرة عديدة تتعلق بحقوق الإنسان وتشمل مجموعة واسعة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وينبغي معالجتها. وهناك خطر التراجع عن التقدم الذي تحقق حتى الآن.

٨٥- وفي هذه المرحلة الحرجة من تاريخ البلد، هناك حاجة إلى إجراءات مستدامة لتحقيق المزيد من التغيير. وينبغي أن تكثف الحكومة جهودها للوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تتعاون الحكومة مع المجتمع الدولي وأن تلتزم بمساعدته، وخاصة الأمم المتحدة، من أجل التغلب على التحديات التي تواجهها واغتنام الفرص المتاحة أمامها. وقبل تولي ميانمار رئاسة رابطة أمم جنوب شرق آسيا في عام ٢٠١٤، يشجع المقرر الخاص ميانمار على أن تبرهن على تحقيق تقدم ملموس بدرجة أكبر في تحسين حالة حقوق الإنسان السائدة فيها.

٨٦- وعلى المجتمع الدولي أن يواصل التزامه وأن يتابع التطورات عن قرب وأن يدعم ويساعد الحكومة في هذا الوقت الحرج. ويعيد المقرر الخاص تأكيد على استعداداته للعمل والتعاون بصورة بناءة مع ميانمار لتحسين حالة حقوق الإنسان لشعبها. وبأمل المقرر الخاص في أن يعود إلى ميانمار قبل أن يقدم تقريره القادم إلى الجمعية العامة في عام ٢٠١٢.

ثامناً - التوصيات

٨٧- يشير المقرر الخاص إلى عناصره الأربعة الأساسية لحقوق الإنسان المتعلقة باستعراض التشريع وسجناء الضمير والقوات المسلحة والسلطة القضائية^(٦).

٨٨- ويحث المقرر الخاص الحكومة على الإفراج عن جميع سجناء الضمير المتبقين فوراً وبدون شروط. وهناك حاجة إلى إجراء تحقيق شامل وكامل لتوضيح السجلات وتحديد الأعداد الصحيحة. وينبغي أن تشرع الحكومة في مشاورات واسعة وعامة مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل المنظمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني، فضلاً عن السجناء المفرج عنهم، لجمع معلومات عن سجناء الضمير المتبقين. وينبغي أن تنظر الحكومة في هذه المسألة بصورة عاجلة، وبمساعدة من المجتمع الدولي عند الحاجة.

(٦) انظر A/63/341 و A/64/318 و A/HRC/10/19.

٨٩- ويحث المقرر الخاص الحكومة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان احترام حقوق وحرية المفرج عنهم. وينبغي إزالة أي قيود فرضت على ممارستهم لحقوق الإنسان وتمتعهم الكامل بها.

٩٠- كما يوصي المقرر الخاص الحكومة بما يلي:

(أ) اتخاذ تدابير فورية لتحسين ظروف احتجاز السجناء ومعاملتهم، بالامتثال للمعايير الدولية؛ ومعالجة الادعاءات بالتعذيب وسوء المعاملة واستعمال السجناء كحاملين أو "دروع بشرية" للجيش؛ ووقف نقل السجناء إلى سجون في مناطق بعيدة لا يستطيعون فيها تلقي زيارات أسرية أو طرود الأدوية الأساسية والغذاء التكميلي وإصلاح هذا الموقف؛

(ب) التشاور مع المنظمات الدولية المعنية لضمان أن يمثل أي تنقيح لقانون السجون للمعايير الدولية؛

(ج) السماح للجنة الدولية للصليب الأحمر بالوصول الكامل إلى السجون واستئناف زيارات السجناء وفقاً لإجراءاتها النموذجية العالمية؛

(د) تعجيل الجهود الرامية إلى استعراض وإصلاح التشريع والأحكام القانونية التي تقيد الحريات الأساسية وتتعارض مع المعايير الدولية؛ ووضع تواريخ مستهدفة واضحة ومحددة زمنياً لانتهاة من الاستعراض؛ وتحديد التشريعات ذات الأولوية للاستعراض العاجل، بما في ذلك الأحكام المحددة في وقت سابق؛ والنظر في إنشاء لجنة معنية بإصلاح القوانين لتيسير الاستعراض العاجل للقوانين القائمة وجعلها في حالة امتثال كامل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة؛

(هـ) ضمان التشاور بصورة مناسبة مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المجتمع المدني، بشأن إدخال تعديلات على التشريع القائم أو بشأن مشروع تشريع جديد؛ والتماس المساعدة من المنظمات الدولية المعنية، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة، في عملية استعراض التشريع وإصلاحه؛

(و) ضمان التنفيذ الفعال للقوانين التي تم سنّها وإصلاحها مؤخراً، بتوخي سبل منها التدريب وبناء قدرات الوكالات المنفذة وأعضاء المهنة القانونية وموظفي إنفاذ القانون والسلطة القضائية؛

(ز) ضمان احترام حريات الرأي والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، وأن يكون تنفيذ قانون تنظيم العمل الجديد وقانون التظاهر والتجمع السلميين متسقاً مع المعايير الدولية؛ والتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل المجتمع المدني والمهنيين في وسائط الإعلام بشأن مشروع القانون الجديد للصحافة والنشر لضمان أن يتسق مع الحق في حرية الرأي والتعبير، والمعايير الدولية؛

(ح) ضمان تدابير في الميزانية وسياسات أخرى تعزز أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية، بمساعدة من المجتمع الدولي. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتنفيذ توصيات المقرر الخاص السابقة بشأن الحق في التعليم^(٧)، وتشجيع وحماية الحقوق في الأراضي والإسكان، ووضع إطار تنظيمي لأنشطة الشركات الخاصة والشركات المملوكة للدولة، وفقاً للمعايير الدولية بشأن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات؛

(ط) التصديق على معاهدات حقوق الإنسان الأساسية، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكولين الاختياريين الملحقين به، فضلاً عن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكول الاختياري الملحق به؛

(ي) العمل مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمات الدولية الأخرى والتماس مساعدتها المتابعة وتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل المقبولة، فضلاً عن توصيات هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة؛

(ك) تعزيز الشراكة مع منظمات المجتمع المدني وضمان تهيئة بيئة مواتية لإنشاء منظمات مجتمع مدني مستقلة.

٩١- ويدعو المقرر الخاص السلطات وجميع المجموعات المسلحة إلى حماية المدنيين في المناطق المتأثرة بالتراع واحترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ويجب التصدي لاحتياجات الأشخاص المشردين والمتضررين من التراع باعتبارها مسألة ذات أولوية. وينبغي أن تصدق الحكومة على اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام.

٩٢- ويكرر المقرر الخاص رأيه الذي يفيد بأن الحكومة ينبغي أن تعد خطة لدخول مجموعات الأقليات الإثنية رسمياً في حوار جاد وتبديد الشواغل طويلة الأجل والمتجذرة بعمق.

٩٣- ويرى المقرر الخاص أن تدابير العدالة والمساءلة، فضلاً عن تدابير ضمان الحصول على الحقيقة، أساسية للمصالحة الوطنية والتحول الديمقراطي. وينبغي إجراء تحقيقات في الانتهاكات الجسيمة والمنتظمة لحقوق الإنسان بطريقة مستقلة ونزيهة وموثوقة، بدون تأخير. وينبغي استشارة أصحاب المصلحة، بمن فيهم ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بشأن كيف ومتى يمكن اتخاذ تدابير لبيان الحقيقة وإقامة العدالة والمساءلة. وينبغي مراعاة الدروس المستفادة من البلدان التي لديها خبرة في هذه العمليات. وينبغي أن تنظر ميانمار في العمل مع المقرر الخاص الجديد المعني بتشجيع الحقيقة والعدالة والجبر وضمائم عدم التكرار فيما يتعلق بالجرائم الخطيرة والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في المستقبل.

(٧) الفقرة ١٠٥ من A/HRC/16/59.

٩٤ - كما يوصي المقرر بما يلي:

(أ) أن يولى المزيد من الاهتمام للإصلاح القضائي وبناء قدرات القضاة والمحامين وتدريبهم لمعالجة الشواغل المستمرة المتعلقة باستقلالية النظام القضائي ونزاهته وكفاءته؛ والتماس المساعدة التقنية من المجتمع الدولي، وخاصة من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمات الأخرى؛

(ب) أن تمارس لجنة الاتحاد المعنية بالانتخابات صلاحيتها بطريقة مستقلة ونزيهة لضمان حفظ صناديق الاقتراع بطريقة شاملة وتشاركية وشفافة وبالتالي موثوقة؛ ومعالجة المشاكل من قبيل استعمال نظام التصويت المسبق وإجراءات وتكاليف تقديم الشكاوى والادعاءات بشأن مخالفات الحملات والقيود المفروضة على قدرة الأحزاب السياسية على القيام بأنشطة الحملات؛ وأن تلتزم الحكومة بالتعاون والمساعدة التقنية من المجتمع الدولي حسب الاقتضاء والحاجة في هذا الصدد؛

(ج) أن تتخذ الحكومة التدابير اللازمة لتنظيم عملية إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان إما من خلال حكم دستوري أو قانون للبرلمان بغية أن تكون متسقة تماماً مع مبادئ باريس؛ وأن تلتزم اللجنة وموظفيها التدريب والمساعدة التقنية من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمجتمع الدولي بشأن تشغيل المؤسسات الوطنية والمجالات الموضوعية المهمة الأخرى بأسرع ما يمكن؛

(د) أن تزود اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالموارد والقدرات اللازمة لضمان استقلاليتها وفعاليتها.